بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة الدروس العلمية في التوحيد و العقيدة.

لفضيلة الشيخ علي بن خضير الخضير حفظه الله.

المجموعة الأولى في شرح كتاب الحقائق في التّوحيد.

الشريط الخامس

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد الله ربّ العالمين , و الصّلاة و السّلام على نبيّنا محمّد و على آله و صحبه أجمعين.

اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة،

اللهم اهدنا لِمَا اخْتُلِفَ فيه من الحق بإذنك، إنّك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

اللهم لا تَكِلْنَا إلى أنْفسنَا طرفة عين , اللهم لا تَكِلْنَا إلى أنْفسنَا طرفة عين , اللهم لا تَكِلْنَا إلى أنْفسنَا طرفة عين.

و بعد ,

هذا يُعتبر هو الدرس الخامس في شرح كتاب الحقائق , أمّا المسألة الأولى وهي ما يَتَعَلَّق بالمُراجعات , فقد استمعت إلى الشريط الرابع , فلم أجد شيئاً يُذكر في هذا الباب أو في هذه المسألة , و نبدأ الآن بالأسئلة التي تُطرح على مسامعكم الكريمة للإجابة عليها مشكورين .

فقد أخذنا القسم الثالث أو الكتاب الثالث من هذا الكتاب , وهو ما يَتَعَلّق بالأسماء التي ليس لها ارتباط بقيام الحُجّة .

السؤال الأوّل :

ما معنى أسماء ليس لها ارتباط بالحُجّة ؟

جواب الطالب : لأنّها لازمة تُطلق على الإنسان إِذَا فَعَلَهَا ولو لم تَقُمْ عليه الحجة.

جواب الشيخ : أي أنّها تُطلق عليه و يُجْرَى عليه هذا الإسم ولو كان جاهلاً , أو مُتأوّلاً لم تَقُمْ عليه الحُجّة.

السؤال الثاني :

لماذا أطلقنا عليه الإسم قبل قيام الحُجّة ؟ و لماذا لم ننتظر حتّى تُقام عليه الحُجّة ؟

جواب الشيخ : لأنّ هذه أسماء ذمٍّ الأفعال و الأقوال , كما قال ابن تيمية و ابن القيّم فهي أسماء مبنية على أفعال , و على أقوال , و على صفات.

فإِذَا قامتْ به , أُطْلِقَتْ عليه , كمن قَتَلَ , فهذا فعل , من قَتَلَ و فَعَلَ هذا الفِعل , فهو يُطلق عليه إسم "قاتل" , و لو كان جاهلاً من أهل الفترات , أو كان من أهل بادية بعيدة , يُسمّى قاتلاً .

و كذلك من فَعَلَ بامرأة ليست زوجة له , فهذا فعل , و هذا يُسمّى زاني , فيُطلق عليه الإسم ولو كان جاهلاً , و لكن لا يُقام عليه حُكْم الزنا أو العُقُوبة حتّى تُقام عليه الحُجّة , فإِذاً هي لأنّها مُرتبطة بأفعال.

السؤال الثالث:

أخذنا إسم من أسماء ذمٍّ الأفعال و الأقوال , و تُطلق على من فَعَلَهَا و اتَّصَفَ بها و قامتْ به , فما هو هذا الإسم ؟

جواب : هو إسم الشِّرْك , هذا الإسم هو الشِّرْك .

السؤال الرابع :

هل إسم الشِّرْك يُطلق على أهل الفترات ؟

جواب : نعم , يُطلق على أهل الفترات .

و ما هو الدليل على ذلك ؟

جواب الشيخ : لا , قول ابن تيمية ليس دليلاً و إنّما يُستأنس به , إِذَا قِيلَ الدليل يعني أن يكون من القرآن , أو من السنّة , أو الإجماع , أو القياس إنْ صحّ , أو قول صحابي .

جواب الشيخ : الدليل هو قول الله تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].
و هل هناك دليل آخر في أهل الفترات ؟
جواب الشيخ : هو قوله تعالى : (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ) [البينة 1], على أحد الاحتمالات التي ذكرناها.
هل هناك دليل آخر ؟
قال تعالى : (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ)

[الأنعام 137].
طيب وُجُود الأدلة في الجاهل أنّه يَلحقه إسم الشرك , انتهينا من أصحاب الفترات.
و كذلك (من الأدلّة في أهل الفترات) قول الرسول صلى الله عليه وسلم الذي رواه الأسود بن سريعٍ رضي الله عنه مرفوعا : (أربعة يُمتحنون يوم القيامة) ، فذَكَرَ منها: (ورجل مات في فترة).
طيب و الجاهل , ما هي الأدلة في الجاهل أنّه يَلحقه إسم الشرك ؟
الجواب : هو قول الله تعالى : (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ) [التوبة 6] .

المُتأوّل , ما هو الدليل على أنّ المُتأوّل يُطلق عليه إسم الشّرْك ؟
المُتأوّل غير الجاهل , و غير صاحب الفترة , لكن قبل ذلك , من هو المُتأوّل ؟
الجواب : المُتأوّل هو الذي يَظنّ أنّ ما هو عليه صحيح , أو يفعل الفعل و يظنّ أنّه مأجور , و أنّه مُثاب , و أنّه قد أرضى الله بذلك , و يَظنُّ أنّه على الحق , هذا هو المُتأوّل.
و أمّا الجاهل هو من يفعل الشيء مُقلِّداً .
طيب , ما هو الدليل على أنّ المُتأوّل يُطلق عليه إسم الشّرْك ؟
الجواب : الدليل هو قوله تعالى : (فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ) [الأعراف 30].

(اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ) : هذا هو الشِّرْك .

السؤال : المُعاند , ماذا يُطلق عليه ؟
جواب أحد الطلبة : المُخالف.
الشيخ : هل هذا هو تعريف المُعاند ؟؟ !
لا , و فَهْم السؤال نصف الإجابة ,
و أنا سألتك عن المُعاند , ماذا يُطلق عليه ؟
و قُلتَ المُخالف , فهذا تعريفه.
و السؤال هو : ماذا يُطلق عليه و ليس ما هو تعريفه .
جواب الشيخ : المُعاند يُطلق عليه إسم الكفر و حُكْم الكُفْر .
إسم الكُفْر , يُطلق عليه كافر مُشرك .
و ما هو حُكْم الكفر ؟
حكم الكفر هو التّعذيب في النّار إنْ مات عليه , أو القتل و القتال في الدنيا , و يُطلق على المُعاند إسم الكفر و حكم الكفر.
حكم الكفر هو إِذَا قُلْنَا : الكفر المُعَذَّب عليه .
السؤال :
المُعرض المُتَمَكّن , أي المُتمكّن من مكان الحُجّة , لكنّه أعرض في أصل الإسلام , ماذا يُطلق عليه ؟
جواب : يُطلق عليه كافر , و يُطلق عليه شيء آخر , فماهو ؟
جواب الشيخ : يُطلق عليه إسم الكفر و حكم الكفر.
إسم الكفر : يُقال له : كافر مُشرك ,
حكم الكفر : هو التّعذيب.
فيُطلق على المُعرض المُتَمَكّن الكُفْر إسماً و حًكْماً.
طيب , نبدأ بدرس اليوم.

السؤال :

بالنسبة للمُشرك , هل يُجرى عليه أحكام قبل قيام الحُجّة ؟.

جواب الطالب : نعم تُجرى عليه بعض الأحكام.

الشيخ : ما هي الأحكام التي تجري على المُشرك قبل الحُجّة؟

الجواب : من هذه الأحكام : لا يُستغفر له ...... , و هل يُدعى له ؟ و الدليل على ذلك؟

الجواب : لا يُدعى له , و الدليل هو قوله تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آَمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].

الشيخ : هذا الدليل في الاستغفار و ليس في الدعاء .

جواب الشيخ : تقول بأنّ الاستغفار يُعتبر دعاء , فيدخل فيه .

و هل يُصلّى عليه ؟

جواب الشيخ : لا يُصلّى عليه , و الدليل هو قوله تعالى : (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آَمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) [التوبة 113].

الصلاة هي استغفار , و هكذا...

إذاً يُجرى عليه بعض الأحكام , و هل يُجرى عليه التّعذيب مع الجهل و عدم قيام الحُجّة ؟ و هل يُسب؟ و هل يُلعن ؟

الجواب : لا يُجرى عليه هذه الأحكام.

ننتقل إلى درس اليوم ...... تفضّل

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد الله رب العالمين , و صلّى الله و سلّم و بارك على نبيّنا محمّد , و على آله و صحبه أجمعين

16 - باب الفترة

قال تعالى : (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ) [المائدة 19]،

قال ابن جرير على فترة من الرسل : (أي انقطاع) من الرسل .

وحديث ابن عباس في البخاري في قوم نوح عليه الصلاة والسلام قال : (حتّى إِذَا هَلَكَ أولئك وتَنَسَّخَ العِلْم عُبِدَتْ).

ولحديث حذيفة مرفوعاً : (يُدْرَسُ الإسلام كما يُدْرَسُ وَشِي الثوب حتّى لا يُدْرَى ما صِيام ولا نُسُك ولا صدقة) الحديث صحّحه الحاكم و رواه ابن ماجة وزاد : (ولا صلاة) .

وقال ابن تيمية : (فإِذَا ضَعُفَ العلم والقُدرة صار الوقت وقت فترة في ذلك) الفتاوى.

وقال أيضا : (مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ دعوة رسول إليه كالصّغير والمجنون والمَيِّت في الفترة المَحْضَة , فهذا يُمتحن في الآخرة كما جاءتْ بذلك الآثار).

الفتاوى [14/477].

وقال أيضا : (وقد رُوِيَتْ آثار مُتَعَدِّدَة في أنّ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الرّسالة

في الدنيا , فإنّه يُبعث إليه رسول يوم القيامة في عَرَصَات القيامة).

الفتاوى [17/308]

وقال أيضا : (لكن قد تخفى آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة حتى لا يَعرفون ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم , إِمَّا لا يَعرفون اللفظ وإِمَّا أن يعرفوا اللفظ و لا يعرفوا المعنى , فحينئذ يصيرون في جاهلية).

الفتاوى [17/307]

وقال أيضا : (قال مالك بن أنس :إِذَا قَلَّ العلم ظَهَرَ الجفاء , وإِذَا قَلَّتْ الآثار ظَهَرَتْ الأهواء , ولهذا شُبِّهَتْ الفِتَن بقِطَعِ الليل المُظلم , ولهذا قال أحمد في خطبته : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة بقايا من أهل العلم).

الفتاوى [17/308]

وقال أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر وعبد العزيز الحصين قالوا: (ذَكَرَ أَهْل العِلْم أنّ أصحاب الفترات يُمتحنون يوم القيامة في العَرَصَات, ولَمْ يَجعلُوا حُكْمُهُمْ حُكْم الكفار ولا حُكْم الأبرار).

الدرر [10/137] ، والرسائل والمسائل [5/576]

وقال ابا بطين : (أمّا حُكْم من مات في زمان الفترات ومَنْ لَمْ تبلغه دعوة رسول فإنّ الله سبحانه أعلم بهم وإسم الفترة لا يَخْتَصّ بأُمة دون أُمة , قال أحمد في خطبته على الزنادقة والجهمية : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم , ويُروى هذا اللفظ عن عمر رضى الله عنه).

وقال ابن القيم : (وقد وافقه عليه أئمة الدعوة ونقلوه في كتبهم) , وقد جعله أصلا من الأصول. قال : إن قيام الحجة (أي التي ينبني عليه التكفير والقتل والقتال ونحوها) يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص , فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمن دون زمن , وفي بقعة وناحية دون أخرى , كما أنها تقوم على شخص دون آخر إما لعدم عقله وتميزه كالصغير والمجنون وإما لعدم فهمه لكونه لم يفهم الخطاب ولم يَحْضُرْ تُرجمان له , فهذا بمنزلة الأصم الذي لا يسمع شيئا و لا يَتَمَكّن من التَّفَهُّم وهو أحد الأربعة الذين يَدْلُوَن على الله بالحجة يوم القيامة كما في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهم).

[الطبقات] .

وقد أَجْمَعَ أئمة الدعوة على أنّ زمن ظُهُور الشيخ محمد بن عبد الوهاب كان زمن فترة , وأنّ زمن ظُهُور الشيخ ابن تيمية زمن فترة

وغَلَبَة جَهْل .

بسم الله الرحمن الرحيم.

هذا الباب إسمه "باب الفترة".

و ذَكَرَ ابن جرير تعريف للفترة وهي : انقطاع من الرسل . فإذا كان هناك انقطاع من الرسل وغَلَبَ الجَهْل أو أَطْبَقَ فيُسَمَّى زمن فترة , وما كان قبل زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو زمن فترة , و ذَكَرْنَا الدليل هو قوله تعالى : (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ) [المائدة 19].

هذه المسألة الأولى وهي ما يَتعلّق بتعريف أهل الفترة.

وهي موجودة في كُلِّ زمن , وهي تسبق بعثة أي رسول , ولا يُبعث رسول إلاّ في فترة وانقطاع وغَلَبَة للجَهْل أو انطباق له , حينها يَبْعَثُ الله تعالى رَسُولاً في فترة .

فكانت قبل نوح , وكانت قبل هود , وكانت قبل صالح , وهكذا .

المسألة الثانية : بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم , هل انقطع أهل الفترات أو من الممكن أن توجد بعدما بُعِثَ النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيام السّاعة ؟ هل انقطع حُكْم الفَتَرات ؟.

الجواب : هذا قال به بعضهم (انقطاع أهل الفترات) , وأَذْكُر أنّه عن الخوارج , يعني هذا القول قال به الخوارج , ولكنّي أَذْكُرُهُ ذِكْراً غالباً ولَسْتُ مُتَأَكِّدا منه , ولكن في ما أَذْكُر أنّ هذا رأي الخوارج , وهو أنّه بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم لا عُذْر , فيُعطون أحكام الفترات أو يعتبرون أهل فترات .

و أما الصحيح أنّ الفترة تَتَكَرَّر حتّى بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم , و هذا القول هو قول الإمام أحمد , و لذلك ذَكَرَ الإمام أحمد في خُطبته في مقدمة كتابه في الرَدِّ على الجهمية , فقال : (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم) .

إذاً تَتَكَرَّرُ الفترة , ويوجد بقايا من أهل العلم , وذَكَرَهُ الشيخ عبد الله أبا بطين في أوّل صفحة 22 , قال : (اسم الفترة لا يَخْتص بأمّة دون أمّة) , ثُمَّ نَقَلَ كلام الإمام أحمد في خطبته , إسم الفترة فلا يختص بأمّة دون أمّة , حتّى أمّة الرسول صلى الله عليه وسلم فيها فترة , و أمّة بني إسرائيل فيها فترة , وهكذا , كُلُّ أمّة يوجد فيها فترة , إِذَا طال الزمن وغَلَبَ الجهل واسْتَحْكَمَ جاءتْ الفترة .

و إذاً بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم يوجد فترة , ولا يَقول قائل انّه لا توجد الفترة لوجود القرآن ! , فالكتب لا تغني شيئاً مع وُجودها .

المسألة الأخرى (الثالثة) : وهي إِذَا غَلَبَ الجَهْل وكَثُرَ وانتشر وقَلَّ العلم , فهذا الزمن يُسَمَّى زمن فترة أو يُسَمَّى زمن غَلَبَة جَهْل واندراس .

هل أهل الفترات قامت عليهم الحجة أم لا ؟ هذه مسألة , ونقصد بذلك ما كان قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم, هل قامت عليهم الحُجّة ؟ .

الجواب : هناك من قال أنّهم قامت عليهم الحجة , وتُجْرَى في حَقِّهِمْ الأسماء والأحكام أيضا , ويُعْطَوْنَ إسم الكُفْر وحُكْم الكُفْر , فيُسَمَّوْنَ كُفَّار ومُشركين ومُعَذَّبِينَ أيضا , و من مات منهم يُعَذَّبُ في الآخرة , وهذا القول هو للمعتزلة , ويَجعلون الحجة في ذلك هي العقل , وأنّها مُوجبة , وهناك أيضا من قال مِثْل هذا القول وهُمْ ليسوا من المعتزلة وإنّما ظَنُّوا أنّ هذا القول هو الراجح , وقالوا أنّه يُعَذَّب , وجعلوا الحجة في ذلك الفطرة والميثاق .

وهُناك أيضاً من أعطاهم الأحكام أي حُكْم الكُفْر , وهُمْ ليسوا أيضاً من المعتزلة , وظَنَّ أنّ هذا القول هو الذي تَدُلُّ عليه الأدلة , فقال أنّهم يُعْطَوْنَ حُكْم الكُفْر لأنّهم فَعَلُوا الشِّرْك . وكِلاَ هذه الأقوال خِلاف الصّحيح.

وإنّما أهل الفترة فيهم تفصيل , فمنهم من قامتْ عليه الحجة الخاصّة (ليس الحجة الرسالية) , ومنهم مَنْ لَمْ تَقُمْ عليه الحجة .

فمَنْ قامتْ عليه الحجة منهم , إِمَّا بالحُنفاء أو بدعوة مُوَحِّد من أهل الكتاب أو من النّصارى , أمّا كُلّ مَنْ دَعَاهُمْ و أقام فيهم دعوة , وأنكر عليهم الشّرك وقَبَّحَ الشِّرك , ودَعَاهُمْ إلى عبادة الله , فهذا تقوم به الحجة , فإِذَا أَعْرَضُوا ولَمْ يَقْبِلُوا منه , فقَدْ أعرضوا وقامت عليه الحجة ..

ومما يَدُلّ على أنّ بعض أهل الفترات قامتْ عليهم الحجة قوله صلى الله عليه وسلم في حديث وفد بني المُنتفق , وهذا حديث كما قال ابن القيم هو حديث عظيم و مشهور وتَلَقَتْهُ الأئمة بالقَبُول , وصَحَّحَهُ جَمْعٌ من أهل العلم , رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في المُسند وفي السنّة , ورواه ابن أبي عاصم في السنّة , ورواه ابن منده , وقال ابن منده لا يُنْكِرُهُ إلاّ جاهل أو جاحد .

وهو حديث طويل في أحداث الآخرة , يَهُمُّنَا منه مقطع وهو كالتّالي , وهو أنّ رجل من بني المنتفق سَأَلَ النّبي صلى الله عليه وسلم فقال : ((يا رسول الله , هل هناك خير لمن مضى مِمَّنْ كان في الجاهلية ؟ هل له خير ؟ فقَبْلَ أنْ يُجيبَ النّبي صلى الله عليه وسلم , تَكَلَّمَ أحد الصحابة فقال : "إنَّ أباك لفي النّار" , فغَضِبَ أو تَأَثَّرَ هذا الرجل من هذا القول , فقال : فَهَمَمْتُ أنْ أقولَ للرسول صلى الله عليه وسلم : "وأبوك يا رسول الله ؟" ولكن كان الآخر أحسن , فقال : "وأهلك يا رسول الله ؟" فقال الرسول : "وأهلي")).

يعني وأهلي في النار , ويَقْصِدُ بأهله احتمال والده ووالدته , وهذا أقرب مَنْ يَدْخُل في الأهل , و أَمَّا الزوجة فلا , لأنّ الرسول صلى الله عليه وسلم زوجاته في الجنّة , واحتمال الأهل , بمعنى العشيرة أو الأقارب.

فقال : (وأهلي) , وعلى كُلِّ حال "الأهل" لفظ مُشترك لِعِدَّة معاني .

فقال هذا الرجل من وفد بني المنتفق : ((يا رسول الله ,كيف يَكونون في النار وهُمْ لا يُحسنون إلاَّ هذا , وقد ظَنُّوا أنَّهم يُحسنون صُنْعا ؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : ذلك - الآن يُريد أنْ يُفَسِّرَ النّبي صلى الله عليه وسلم , لماذا كانوا في النار - لكن قبلها قال : "إِذَا مَرَرْتَ بقَبْرِ عامري أو قُرشي أو دَوْسِي , فقُلْ : أَبْشِرْ بما يَسُوؤُكَ تُجَرُّ على وجهك إلى النار " أو "في النار")).

ثُمَّ قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ذلك ..) - هذا التفسير , وانْظُرْ إلى تفسير النّبي صلى الله عليه وسلم لتَعْرِفَ ما هو سبب العُقوبة وهي النار؟ و أمّا الاسم فهُمْ مُشركون , يُسَمَّى مُشرك , ويُسَمَّى كافر , لكنْ ما يُعْطَى حُكْم الكُفْر , انتبه إلى كلمة " حكم الكفر" , و أنتم سَبَقَ أنْ أَخَذْتُمْ الأحكام , فيُعطى إسم الكفر , و لا يُعطى حُكْم الكفر , أَخَذْتُمْ درس كامل عن الأسماء و الأحكام و التّفريق بينهما , فإِذَا قُلْنَا حكم الكفر لازم يكون عندكم انضباط في فَهْمِ هذه الكلمة .

قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (ذلك بأنَّ الله بَعَثَ في كُلِّ آخِرِ سَبْع أُمَم نَبِيّاً...) , يعني ذلك بأنّ الله سُبحانه و تعالى يبعث في آخر كلّ سبع أمم , يعني آخر السبع الذي هو زمن فترة , يبعث نبي , (فمَنْ عَصَاهُ كان من الضَّالِين , ومن أَطَاعَهُ كان من المُهتدين) .

و أهمّ شيء يَعنينا في ذلك قوله : "عَصَاهُ و أَطَاعَهُ" , (فمَنْ عَصَاهُ , ومن أَطَاعَهُ) , فجَعَلَ الحُجّة هي العِصْيَان والطَّاعَة , ولا يُمكن أنْ يُسَمَّى "عَصَى" أو "طَاعَ" , متى يُسَمَّى بذلك؟ أجيبوا؟

الجواب : إِذَا جَاءَهُ رسول , لا يُسَمَّى الإنسان "عَصَى" إِلاَّ و قد جَاءَهُ رسول فَعَصَى , أمّا مَنْ فَعَلَ المعصية ولَمْ يَأْتِهِ رسول , نقول : جاهل , فإذاً جَعَلَ النبي صلى الله عليه وسلم الحُجَّة في ذلك إِتْيَان الرسول

ومعنى ذلك أنَّ الله سُبحانه وتعالى يَبعث أنبياء , يُقْصَدُ هنا بالأنبياء في هذا الحديث هُمْ "الرسل" , فيَدْعُوهُمْ فيَموت الرسول , وتبقى دعوته إلى زمن الفترة , و إلى زمن الجهل , لكنّها تبقى , انتبهوا لهذا الكلام.

فيكون مَثَلاً على هذا الحديث في آخر كل سبع أمم , فتكون الدعوة في القرن الأول قوية لوُجُود النبي , في القرن الأوّل والثاني والثالث قوية , ثمّ تبدأ تَخِف , وفي القرن السابع يَنْدَرِس أو يَقِلّ لكنْ تبقى الدعوة , وإلاّ لَمّا قال من عَصَاهُ.

وعلى ذلك فقُريش بَقِيَتْ فيها دعوة إبراهيم صلى الله عليه وسلم ظاهرة , ويَدُلُّ على ذلك وُجود الحُنفاء , وإلاَّ الحُنفاء مِنْ أين أَتَوْا بهذا الكلام ؟ , فهُمْ لَمْ يَعيشوا من عهد إبراهيم صلى الله عليه وسلم إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم , حتّى يُقال سَمِعُوهُ من إبراهيم صلى الله عليه وسلم , فهُمْ وُجِدُوا فيما بعد , فَدَعَوْا النّاس , مِثْل "عمرو ابن

عبسة" كان في قومه بني سُلَيْم ويَدْعُوهُمْ , هذا قامتْ عليهم الحجة به , و "أبو ذر" في غِفَار يَدْعُوهُمْ , ويُنْكِرُ عليهم , والواحد منهم يَكفي .

ولذلك ابن القيم رحمه الله لَمَّا عَلَّقَ على هذا الحديث في "زاد المعاد" في وفد بني المُنتفق في الوفود , قال كلاماً طَيِّباً في هذه المسألة , و ذَكَرَ ابن القيم أنّه من مات مُشركاً فيُشْهَدُ عليه بالنّار , إذا كانت بَلَغَتْهُ الحجة وعَصَى , مع أنَّ الفطرة والعقل كافية في ذلك , و لكنْ لِرحمة الله فلَمْ يَجْعَلْ العُقوبة إلاَّ في قِيام الحُجّة (يَقصد الحُجّة الرِّسالية) .

إِذاً هذا الحديث , وبَدأتُ به لأنّ فيه التّعليل , وهو قول : (ذلك بأَنَّ الله بَعَثَ) , فَدَلَّ على أنّ قُريش وعامر ودَوْس , هذه الطوائف الثلاثة التي نَصَّ عليها النّبي صلى الله عليه وسلم قامتْ عليهم الحُجّة , لأنّه قال : (إِذَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ عَامِرِي أو قُرَشِي أو دَوْسِي) .

وهؤلاء قامتْ عليهم الحُجة لوُجُود دعوة التّوحيد فيهم فعَصَوْا , ولذلك حديث وفد بني المُنتفق ناداه الرسول صلى الله عليه وسلم بالعِصيان , قال : "مَنْ عَصَاهُ فقَدْ ضَلّ , ومَنْ أَطَاعَهُ كان من المُهتدين) , لكنْ بعض قبائل العرب قد لا يكون فيها , خصوصا إذا كانوا في بادية بعيدة , أو نسبة قليلة في بادية بعيدة ,

فهؤلاء أمّا إسم الكفر فيَجْرِي عليهم , وأمَّا حُكْم الكفر فلا , ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم أنّ رَجُلاً يُمتحن يوم القيامة , قال : (ورَجُلٌ

قال : مَا أَتَانِي من رَسُول) , وهذا واضح جداً , ما أتاه من رسول لا خاص ولا عام .

ومن الأدلة التي تَدُلُّ على أنّ بعض أهل الفترات قامتْ فيهم الحُجّة هو قوله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ أَبِي وَأَبَاك في النّار) .

و أمَّا الدليل على أنّ بعض أهل الفترات لَمْ تَقُمْ عليهم الحُجة , ماهو الدليل ؟ من يَذْكُرْ ؟

هو قوله صلى الله عليه وسلم : (أربعة يُمتحنون يوم القيامة) , و ذَكَرَ منهم : (و رَجُلاً مَاتَ في فترة , فقال : يا رب ما أتاني من رسول) . فجَعَلَهَا حُجّة له , فبُعِثَ إليه رسول , فلَمْ يُعْطَ حُكْم الكفر من التّعذيب و إِنْ كان لا يُسَمَّى مُسلماً .

ولذلك من يُضَعِّف هذا الحديث أو يَرُدُّ هذا الحديث مِمَّنْ قاله من غير المُعتزلة مِمَّنْ رَدَّ هذا الحديث , و لذلك يَجعل أهل الفترات قامتْ فيهم الحجة , ثم ينظر إلى حديث (إن أبي وأباك في النار) , و يُضَعِّفُ حديث الامتحان في الآخرة , فلَمْ يَبْقَ عنده إلاّ أنّهم مُعَذَّبُون , ويَسْلُكُ هذا المسلك , وإِنْ كان ليس من المُعتزلة في الأصول والفروع , لكنّه جَانَبَ الصواب في هذه المسألة .

ثم نعود إلى الآثار , و عن ابن عباس في البخاري في قوم نوح عليه الصلاة والسلام , قال : (حتّى إِذَا هَلَكَ أولئك , و تَنَسَّخَ العلم عُبِدَتْ) . إذاً عُبِدَتْ في وقت فترة .

ولحديث حذيفة مرفوعاً : (يُدْرَسُ الإسلام كما يُدْرَسُ وَشِي الثّوب ,

"يُدْرَسُ" يعني يُمْحَى , يَنْمَحي يعني , والألف واللآم في "الإسلام" , هل هي للعُمُوم أم ماذا ؟

لا يُجيب على هذا السؤال إلا إنسان فاهم , وعنده قُدرة في الاستنباط.

الجواب : للخُصُوص .

الشيخ : ماذا خَرَجَ ؟ , و ماذا خصّ الدرس هنا ؟ "يُدْرَسُ" , خَصَّ ماذا ؟

الشيخ : الإسلام باقي , و يُدرس الإسلام.

الطالب : يبقى اصل الإسلام.

الشيخ : و يبقى أصل الإسلام , من أين عرفتَ أنّه يبقى أصل الإسلام ؟

الشيخ : في الحديث , ما الذي بَقِيَ ؟

جواب الشيخ : أوّل شيء الحديث نَصَّ على الصيّام والنّسك والصّدقة , وهذه هي التي تُدْرَس , وبَقِيَ أصل التوحيد وهو "لا إله إلا الله" لا يُدْرَس

, لأنّه قال : فما يَنفعهم لا صلاة ولا صيام؟ قال : (يقولون : "لا إله إلا الله").

فعندهم أصل الإسلام لكنّهم لا يدرون الصلاة و الزكاة , وهؤلاء يَلْحَقُهُمْ الإسم , لأنّ تارك الصّلاة كما تَعرفون حُكْمُهُ , فهل يَلْحَقُهم الاسم والحُكْم , أو أنّه يَلحقهم الاسم دون الحُكْم ؟ أو أنّه يَلحقهم الحكم دون الاسم؟ من يُجيب؟

الطالب : يلحقهم الإسم دون الحُكْم.

جواب الشيخ : لا , لا , غَلَط , يَلْحَقُهُمْ الإسم دون الحكم , هذا غَلَط .

الطالب : يَلْحَقُهُمْ الإسم.

الشيخ : طيب , كيف يَلْحَقُهُ الإسم وهو يقول :"لا إله إلا الله" , و تَرَكَ الصّلاة جَهْلاً ؟ .

جواب الشيخ : بالنسبة للإسم لا يَلْحَقُهُ , لأنّ الرجل يقول : "لا إله إلا الله" قَوْلاً صحيحاً , و لكنّه تَرَكَ حُقُوقَهَا جَهْلاً , فيُسَمَّى مُسلما , و يُعْذَر بتَرْكِ الحُقوق إِذَا جَهِلَهَا .

والإنسان إِذَا عاش في بادية بعيدة أو في زمن غَلَبَة جَهْل, و بَقِيَ يَقُول: "لا إله إلا الله", ولَمْ يَقَعْ في الشّرك, فهذا معه أصل الإسلام, ومن معه أصل الإسلام , وجَهِلَ ما بَقِيَ من ذلك , فإنّه يُعذر .

فيُصبح مِثْل الذي لَمْ تَرِدْهُ أحكام الشّريعة , فهذا يُعذر . وهذه مسألة إجماعية , من تَرَكَ الصّلاة جاهلاً لكونه يعيش في بادية بعيدة , فهذا يُعذر بالإجماع , نَقَلَ الإجماع ابن تيمية في الفتاوى .

أنا أستغرب أنّكم أَجْرَيْتُمْ عليه الإسم وهو يقول : "لا إله إلا الله", كيف الإنسان يقول : "لا إله إلا الله" , و ليس معنى أنّه قالها بلسانه فقط , و تَرَكَ الشّرك طبعاً , ليس عنده من الشّرك , أمّا إِذَا كان مُشرك , فهذا ليس معه أصل الإسلام. و مَنْ لَمْ يَكُنْ معه أصل الإسلام فليس مُسلم , يُجرى عليه الإسم (أي إسم الشّرك) , و لذلك من كان معه أصل الإسلام من التّوحيد و تَرْكِ الشّرك , ما وَقَعَ فيه بعد ذلك من غيره مِمَّا يُمكن أن يُجهل , فهذا يُعذر ابتداءاً.

قال ابن تيمية : (فإِذَا ضَعُفَ العلم والقُدرة , صار الوقت وقت فترة في ذلك) الفتاوى.

هذا تُضيفونَه إلى كلام ابن جرير في تَعريف الفترة.

وقال أيضا (أي ابن تيمية) : (مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ دعوة رسول إليه كالصغير والمجنون والميت في الفترة المحضة فهذا يمتحن في الآخرة كما جاءت بذلك الآثار) الفتاوى 14/477.

وقال أيضا (أي ابن تيمية) : (وقد رُوِيَتْ آثار مُتعددة في أنّ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الرسالة في الدنيا , فإنّه يُبْعَثُ إليه رسول يوم القيامة في عَرَصَات القيامة) الفتاوى 17/308.

وقال ابن تيمية : (لكن قد تخفى آثار الرسالة ....).

هذا تُضيفونَه إلى كلام ابن جرير في تَعريف زمن الفترة أو غَلَبَة الجهل .

وقال ابن تيمية : (لكن قد تخفى آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة ...)

لأنّه قد تُوجد الفترة في مكان , بينما في مكان آخر لا توجد فيه الفترة.

وقال ابن تيمية : (حتّى لا يعرفون ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم , إِمَّا لا يَعرفون اللّفظ , وإِمَّا أَنْ يَعرفوا اللفظ و لا يعرفوا المعنى ...).

و قوله "يَعرفون اللفظ" : دليل على أنّه يُوجد اللفظ , و يُوجد الكتاب , و يُوجد القرآن , و يُتلى القرآن لكنّهم لا يَعرفون .

و كذلك كلام ابن تيمية فيما نَقَلَهُ عن مالك بن أنس , كان أحسن كل هذه النصوص من ناحية التّرتيب أن تُضاف في أوّل الباب.

ثمّ كلام أبناء الشيخ محمّد بن عبد الوهاب أنّ أصحاب الفترات يُمتحنون يوم القيامة , ثمّ بعد ذلك كلام عبد الله أبا بطين في أنّ إسم الفترة يَعُمُّ , و لا يَختص بأمّة دون أمّة , إنّما هو يَعُمُّ, هذا فيما يتعلّق بهذه المسألة.

و زمن الشيخ محمّد بن عبد الوهاب اعْتُبِرَ زمن فترة أو زمن غَلَبَة جهل , ولذلك الشيخ محمّد بن عبد الوهاب ما كان يُكَفِّر في بداية دعوته , يعني ما كان يُعْطِي حُكْم الكُفْر في بداية دعوته , لكنْ ما كان يُسَمِّيهُمْ مُسلمين , هذه المسألة لابد أن تُدركونَها ،

الشيخ محمّد بن عبد الوهاب في أوّل دعوته ما كان يقول لهم بأنّهم كُفَّار , بمعنى أنّه يُعْطِيهم حُكْم الكُفْر , قال الشيخ محمّد بن عبد الوهاب : (وإِذَا كُنَّا لا نُكَفِّر من عَبَدَ قُبَّة الكُوَاز) , هذا قاله لَمَّا قِيلَ له أنّه يُكَفِّر بالعُمُوم , قال : لا , لا , ما نُكَفِّر بالعُمُوم حتَّى مَنْ عَبَدَ قُبَّة الكُوَاز لا يُكَفَّر بالعُمُوم , ولا يُعْطَى أحكام الكُفْر , ولكنّه لا يُسَمِّيهِ مُسلم ,

وهذا الذي كان يَخْفَى على بعض الإخوان , فيَظُنُّ أنّ الشيخ إِذَا قال : لا أُكَفِّره , فإذاً هو مُسلم , فإِذَا نَفَى الكفر دَلّ بدلالة اللّازم ثُبُوت الإسلام , وليس هذا اصطلاح الشيخ , إنّما اصطلاحه إِذَا نَفَى الكُفْر فيمَنْ عَمِلَ الشِّرْك وهو جاهل , قُلْنَا بأنّه لا يُثْبِت له الإسلام , وإنّما يُثْبِتُ له الشِّرْك , إِذَا قال الإنسان من أين عرفتَ ذلك ؟

الجواب : نَقول من كلام أبنائه , وسَبَقَ نَصّ أَخَذْنَاهُ لكلام الشيخ عبد الله و الشيخ حسين , و الشيخ محمّد بن معمّر , قالوا : (وَإِنْ كُنَّا لاَ نُكَفِّرُهُ , فَإِنَّنَا

لا نَحْكُمْ بِأَنَّهُ مُسْلِم) , وهو كلام إبن القيم في الطبقة السابع عشرة في الطبقات , بل و حَكَى عليه الإجماع قال : هؤلاء لا يُسَمَّوْنَ مُسلمين , فانتبه لهذه المسألة , و كذلك زمن الشيخ ابن تيمية رحمه الله , هذا الإمام الجليل , كان يُعتبر زمن فترة ,

ولذلك لما أَلَّفَ البَكْرِي رسالة في جواز الاستغاثة بالنبي , رَدَّ عليه ابن تيمية , ولَمْ يُكَفِّرْهُ ابن تيمية , وقال في آخر الرسالة : (لَمَّا كان الزمن زَمَن غَلَبَة جَهْل , لَمْ يَكُنْ لهذا وأمثاله أَنْ يُحْكَمَ عليه بالكُفْر أو يُكَفَّر هذا المُعَيَّن حتّى تُقَامَ عليه الحُجّة) , فلَمْ يُكَفِّرْ البَكْرٍي , لكنّه ما كان يَعْتَبِرُهُ مُسلماً , هناك فَرْق.

ولذلك ابن تيمية في رَدِّهِ على البَكْرِي كان يقول : (هذا وأمثاله مِمَّنْ يَدْعُونَ غير الله) , وسَمَّاهُ دَاعِياً لغير الله , وقال : (هذا وأمثاله مِمَّنْ يَسْتَغِيثُونَ بالنّبي أو بالرسول) , فسَمَّاهُ مُسْتَغِيثاً , فَأَعْطَاهُ إسم الشِّرك , لكنّه لَمْ يَذْكُرْ الكُفْر , لأنّ زمنه زَمَن فترة في البداية , وهذا الكلام موجود في تلخيص جَيِّد في (أصل الإسلام وقاعدته) للشيخ عبد الرحمن بن حسن .

ننتقل إلى الباب الذي بعده .

17 - باب من فَعَل فِعْل المشركين الأصليين أو اليهود أو النصارى وغيرهم من ملل الكفر أُلحق بهم

الشرح :

نعم "باب من فَعَلَ فِعْل المُشركين" : هذا الباب أتينا به ليَكون خاتمة لمسألة إسم الشّرك , لأنه قد يَقول قائل : إِذَا قُلْتَ يُجْرَى عليه إسم الشرك على من قال : "لا إله إلا الله" , وفَعَلَ الشّرك , واسْتَدْلَلْتَ عليه بآيات في أهل الفترات أو بقوم نوح , قال لك : هذا في الكُفّار الأصليين , فكيف تَجعل هؤلاء مِثْل هؤلاء ؟ فَعَقَدْنَا هذا الباب للرَدِّ على هؤلاء.

ولذلك لو قِيلَ لهم ما حُكْم من أَنْكَرَ البعث ؟ لقالوا : كافر , قُلْنَا لهم : ما الدليل على ذلك ؟ قالوا : قوله تعالى : (زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا) [التغابن 7] , قُلْنَا على قاعدتكم هذه نزلتْ في الكُفّار , فكيف تَجعلون هذه الآية وهي نزلتْ في الكُفَّار الأصليين , كيف تَجعلونها فيمن قال : "لا إله إلا الله" ؟ سوف لا يَرُدُّونَ ,

وهذه مسألة خطيرة , وذَكَرَهَا الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه "كشف الشبهات" , وجَعَلَهَا أحد الشبهات التي يَحْتَج بها , إِذَا قِيلَ لهم الآيات , قالوا : هذه نزلتْ في المُشركين , كيف تَجعل أهل الإسلام مِثْل أهل الشّرك في الآيات ؟ , وهذا يَلْزَمُ منه إِلْغَاء آيات كثيرة في القرآن ,

مِثْل التي نزلتْ في اليهود والنّصارى وقُريش , ثُمَّ الله ذَكَرَهَا لنا , لماذا ؟ كَيْ لا نَقَع فيها .

قال تعالى : (وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) [يونس105].

وجه الدلالة : إِذَا لَمْ تَقُمْ وجهك للدين حنيفاً كُنْتَ من المُشركين , يعني أَقِمْ وجهك للدين حنيفا و لا تَكُنْ من المُشركين , فإِذَا لَمْ تَقُمْ .. , و لَمْ تَكُنْ حنيفيا كُنتَ من المُشركين , فيُعْطَى إسم المُشركين إِذَا تَرَكَ الحنيفية .

الآية الثانية :

وقال تعالى : (وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً) [النساء 89].

فإِذَا كَفَرْتُمْ مِثْلَهُمْ كُنْتُمْ سَواء , هذا وجه الدلالة , (وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا) , فإِذَا فَعَلْتُمْ فِعْلَهُمْ كنتم سواء في الكُفْر . وهذا يقول : لا , هؤلاء يقولون : "لا إله إلا الله" .

وقال تعالى : (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ) [الأنفال 21].

يعني لا تكونوا مِثْلَهُمْ , يَقولون سمعنا بالآذان , بآذانهم يَسمعون لكنْ لا يَسمعون سَمْعَ طاعة و إستجابة , فإِذَا سَمِعْتَ الألفاظ بأُذنيك ولَمْ تُجِبْ , كُنْتَ منهم , فَعَلْتَ فِعْلَهُمْ , هذا وجهه .

وقال تعالى : (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) [المائدة 51]،

وجه الدلالة : مَنْ تَوَلاَّهُمْ فهو منهم , إذاً مَنْ فَعَلَ فِعْلَهُمْ و تَوَلاَّهُمْ أُلْحِقَ بهم , فلا تقول : مَنَ فَعَلَ الشّرك من أهل "لا إله إلا الله" فهو غير مُشرك , ولا يُنَزَّل عليه آيات المُشركين , فهذا ضلالٌ مُبينٌ , وهذا الكلام كُفْر كما قال عبد الله أبا بطين , من قال هذا الكلام , فقد وَقَعَ في الكفر.

وعن ابن عمر مرفوعا : (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) رواه أبو داود

هذا واضح الدلالة (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) , و أُعْطِيَ إسمهم وحُكْمهم .

وعن أبي سعيد مرفوعاً : (لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ , فَذَكَرَ اليَهُودَ والنَّصَارَى) مُتّفق عليه.

مَنْ اتَّبَعَ سَنَنَهُمْ , وفَعَلَ فِعْلَهُمْ أُلْحِقَ بهم في الحُكْم .

وقال ابن تيمية فيمن جَعَلَ الآيات النّازلة خاصة لمَنْ نزلتْ بسببه ولا يَشمل النّوع أو اِلمثَال , فقال : (فلا يَقولُ مُسلم أنّ آيةٌ الظِّهَار لَمْ يَدْخُلْ فيها إلاّ أوس بن الصامت , و آية اللِّعَان لَمْ يَدْخُلْ فيها إلاّ عاصم بن عَدِي , وأنّ ذَمَّ الكُفَّار لَمْ يَدْخُلْ فيه إلاّ كُفَّار قُريش , ونحو ذلك مِمَّا لا يَقوله مُسلم ولا عاقل) الفتاوى [16/ 148].

نعم , هذا الكلام لا يَقوله مُسلم , و إلاَّ لَزِمَ أنَّ آية الظِّهَار تَكون في أوس ابن الصامت , وآية اللِّعَان في عاصم ابن عَدِي , وآية "كُفَّار قُريش" في كُفَّار قُريش ولا تَتَعَدَّاهَا , هذا لا يَقوله مُسلم ولا عاقل .

الفتاوى [16/ 148].

وقال أبا بطين : (أما قول من يقول أنّ الآيات التي نزلتْ بحُكْم المُشركين الأوّلين فلا تَتناول مَنْ فَعَلَ فِعْلَهُمْ , فهذا كُفْر عظيم ،

نعم , فهذا كُفْرٌ عظيم , من قال هذا القول أمره خطير, وهذا ضلال , إِذَا اسْتَدْلَلْتَ عليه , قال : لا , هذه نزلتْ في المُشركين , كيف تُطَبَّق على من يَقول :"لا إله إلا الله" .

قال : ويَلزم منه أنّ الحُدود المذكورة في القرآن والسنّة لأُناس كانوا وانقرضوا ؟ فلا يُحَدُّ الزاني اليوم , ولا تُقطع يد السّارق وبَطَلَ حُكم القرآن) الدرر [10/418].

نبدأ في سَرْدٍ أسماء ,انتهينا من إسم الشّرك وما يَتَعَلَّقُ فيه والأبواب التابعة له , الآن أسماء أيضا تُجْرَى ولو لَمْ تَقُمْ عليه الحُجة , أسماء تُجْرَى ولو على الجاهل , ولو على صاحب الفترة , ولو على المُتَأَوِّل, فإِذَا قُلْنَا : ولو لَمْ تَقُمْ الحُجة , قَصَدْنَا هؤلاء الأشخاص .

الاسم الأول : اسم الكفر , لكنْ ليس الكفر بالمعنى العام , وإنّما الكفر الذي بمعنى الشّرك , والكفر الذي بمعنى الشرك مِثْل إسم الشرك يَلْحَق .

18 - باب لحوق اسم الكفر الذي بمعنى الشرك ولو قبل قيام الحجة

أي الذي بمعنى الشرك , فتُصبح الألف واللآم في الكفر للخُصُوصِ , باب إسم الكفر فَسَّرْنَاه , الذي بمعنى الشّرك , يَلْحَقُ الجاهل , و يَلْحَق المُتأوّل , و يَلْحَقُ صاحب الفترة .

قال تعالى : (وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ) [النمل 43] .

أين الشاهد ؟ من يُجيب؟

الجواب : " مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ " , كافرين , سَمَّاهَا كافرين , و هل هي مُشركة أم لا ؟

الطالب : نعم , مُشركة.

الشيخ : كيف عرفنا أنّها مُشركة ؟

الجواب : وعرفنا أنّها مُشركة لأنّهم كانوا يَعبدون الشمس .

وقد قال قبل ذلك : (وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ) [النمل 24].

وقال تعالى : (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ) [التوبة 17].

أين الشاهد ؟ " شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ" , كيف عرفتَ الكفر هنا بمعنى الشّرك ؟

الجواب : " مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ " .

وقال تعالى : (إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا) [التوبة 37].

أين الشّاهد ؟

الطالب : "زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ".

الشيخ : الكفر , لا , أين الشاهد ؟

الطالب : "يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا".

الشيخ : غَلَط .

الطالب : "الَّذِينَ كَفَرُوا".

الشيخ : "الَّذِينَ كَفَرُوا" , نعم .

"الَّذِينَ كَفَرُوا" هنا هُمْ المُشركين أم لا ؟ من يُجيب ؟

الجواب : هُمْ من المُشركين , قبل البعثة أم بعد البعثة ؟

الشيخ : هُمْ كانوا قبل البعثة , لأنّ النَّسيء موجود قبل بعثة النبي ﷺ .

وقال تعالى : (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ) [المؤمنون 117].

ما هو الشاهد ؟

الطالب : " وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آَخَرَ".

الشيخ : لا , غَلَط.

الجواب : " لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ" , هل الكافر هنا مُشرك؟

الجواب : نعم الكافر في الآية مُشرك , لأنّه يَدعو مع الله إلهاً آخر .
تفضل , أقرأ الذي بعده .

وقال تعالى : (لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ) [الرعد 14].

الشاهد : "الْكَافِرِينَ" , وهؤلاء يدعون غير الله , فمَنْ دَعَا غير الله يُسَمَّى كافر ,
وهل يُعْطَى حُكْمَ الكُفْر؟ فهو يُسَمَّى كافر ,
لكن هل يُعْطَى حُكْم الكافر ؟.
الجواب : إِنْ كان جاهلاً لا يُعْطَى حُكْم الكُفْر , وإِنْ كان قد قامتْ عليه الحُجّة , فيُعْطَى حُكْم الكُفْر .
إِذاً يُسَمَّى كافر , بمعنى مُشرك , ويُجْرَى عليه إسم الكفر ,
لكنْ هل يُعْطَى حُكْم الكفر ؟
انتبهوا إلى كلمة "حُكْم الكفر" , لأنّ كلمة حُكْم الكفر غير إسم الكفر , لا تَخْلِطُونَ بينهما ,
إذا قُلنَا حُكْم الكفر , يعني التّعذيب والقتل والقتال .
تفضل.

وقال الشيخ عبد اللطيف في المنهاج (ص 320) , قال : (وكيف لا يَحْكُم الشّيْخان - ابن تيمية وابن القيم - على أحد بالكفر أو الشرك ,

وقد حَكَمَ به الله ورسوله وكافة أهل العلم).

وقال الشيخ إسحاق في كتابه "تكفير المعين" : (دُعاء أَهْل القُبَور وسُؤالهم والاستغاثة بهم من هذا الباب , ولَمْ يَتَنَازَعْ فيها المُسلمون , بل هي مُجْمَعٌ على أنّها من الشّرك المُكَفِّر كما حَكَاهُ شيخ الإسلام ابن تيمية , وجَعَلَهَا مِمَّا لا خِلاَفَ في التَّكفير فيه).

وقال عبد الله وإبراهيم - أبنا عبد اللطيف وابن سحمان - : (وأمَّا دُعاء الصَّالحين والاستغاثة بهم وقَصْدهم في المُلِمَّات والشَّدائد , فهذا لا يُنازعُ مُسلمٌ في تَحريمه , والحُكْم بأنّه من الشّرك الأكبر , فليس في تَكفيرهم و تَكفير الجهمية قَوْلاَن).

فتاوى الأئمة النجدية [3/66].

الشرح :

الباب القادم في إسم الرِدَّة , إِذَا كانتْ بمعنى الشِّرك , أو كان سببها الشّرك , وهذه مِثْل إسم الشِّرك تُجْرَى عليه ولو كان جاهلاً , و هل يُعْطَى حُكْم الرِدَّة ؟

الجواب : لا يُعْطَى حُكْم الرِدَّة حتّى تَقُوم عليه الحجة .

19 - باب إسم الرِدَّة التي سَبَبُهَا الشّرك ليس لها ارتباط بالحجة كما سَبَقَ في إسم الكُفْر

إسم الرِدّة التي سَبَبُهَا الشّرك , هذا تقييد , لأنّ الرِدَّة أنواع .

وعن ابن عباس مرفوعاً : (مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ) رواه البخاري .

"مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ" : يعني مَنْ بَدَّلَ دينَه , فقد قامتْ عليه الحُجّة فاقتلوه , هذا تقدير محذوف , مَنْ بَدَّلَ دينَه , و قامتْ عليه الحُجّة فاقتلوه , و إِذَا بَدَّلَ دينَه ولَمْ تَقُمْ عليه الحُجة , فهذا لا يُجْرَى عليه حُكْم الرِدَّة , لكنْ يُسَمَّى - إِذَا كان شِرْك - يُسَمَّى مُرْتَدّاً .

وعن ثوبان مرفوعاً : (لا تقوم السّاعة حتّى تَلْحَقَ قبائل من أمّتي بالمُشركين وحتّى تَعْبَدَ قبائل من أُمّتي الأوثان) رواه أبو داود وصحَّحه الحاكم .

"لا تقوم السّاعة" : يعني يأتي زمن "زمن جهل" , فتَلحق قبائل من أمتي المُشركين , هل هي ارتدّتْ أو لا ؟

الجواب : ارْتَدَّتْ , كيف عرفنا أنّها مُرتدّة ؟

الجواب : لأنّها كانتْ من الأمّة , كانت من أمّة محمّد , أي من أمّة الإجابة , كانت مُسلمة , ثمّ لَحِقَتْ بالمُشركين , ارْتَدَّتْ بالشّرك , فهنا

الرِدَّة سببها الشّرك , أو هي رِدَّة شِرْك . هنا يُسَمَّوْنَ بالمُشركين , يُسَمّى مُرتد , إِذَا قال لك لا تقول مُرتد إِذَا كان بمعنى الشّرك , و يُعْطَى الإسم.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب (في الدرر 8/118) : لَمَا ذَكَرَ المُرْتَدِّين وفِرَقَهُمْ , قال : (منهم مَنْ كَذَّبَ النّبي صلى الله عليه وسلم ورجعوا إلى عبادة الأوثان , ومنهم مَنْ أَقَرَّ بنُبُوَّةِ مُسَيْلِمَة ...

انتبه إلى كلمة "و منهم , ومنهم" , لأنّه في الأخير يقول : "و لو جَهِلُوا" , و ذَكَرَ "مُرْتَدِّين" , و ذَكَرَ أنّه يُجْرَى عليهم إسم الرِدَّة "و لو جَهِلُوا" , هذا هو الشّاهد , إسم الرِدَّة يُجْرَى عليهم مع أنّهم جُهَّال , وبعضهم يَقول : لا تَقول عنهم مُرْتَدِّين لجَهْلِهِمْ , والجهل مانع من الإسم ! نقول لهم : لا .

ومنهم مَنْ أَقَرَّ بنُبُوَّةِ مُسَيْلِمَة ظَنّاً أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم أَشْرَكَهُ في النُّبوة , لأنّ مُسَيْلَمَة أقام شُهُود زُور شَهِدُوا له بذلك فَصَدَّقَهُمْ كثير من النّاس , ومع هذا أَجْمَعَ العُلماء أنّهم مُرْتَدُّون ولَوْ جَهِلُوا ذلك , ومن شَكَّ في رِدَّتِهِمْ فهو كافر) ، وأيضاً إِجماع الفُقهاء في باب المُرْتَد إِذَا كانتْ رِدَّته بالشّرك أنّهم يُحكم عليهم بذلك ولو جَهِلُوا .

نعم "ولَوْ جَهِلُوا" : يقولون باب المُرْتَد أو كتاب المرتد , ثمّ يقولون : مَنْ أَشْرَكَ فهو مُرْتَد , يُسَمُّونَهُ مُرْتَدّاً بالشّرك .

أكملْ الباب الذي بعده , الإسم الذي وصلنا إليه كم رقمه ؟

الرابع , إذاً هذا هو الإسم الرابع , وهو يَلحق ولو الجاهل ولو صاحب الفترة , إذاً ليس له ارتباط بالحجة , وهو "إسم الافتراء" أو "إسم المفتري" , يُسَمَّى مُفتري ولو كان جاهلاً , ولو كان صاحب فترة , ولو كان مُتَأَوِّل يُسَمَّى مُفتري , و لكنْ هل يُعْطَى حُكْم الإفتراء ؟

الجواب : لا يُعْطَى حُكْم الافتراء حتّى تَقوم الحُجة.

20 - باب لحوق اسم الافتراء ولو قبل قيام الحجة

دائما إِذَا قُلنا : "ولو قبل قيام الحجة" لأنّها تتكرر كثيراً , يعني قَصَدْنَا أنّها تُعْطَى حتّى الجاهل وصاحب الفترة , والمتأول والمُخطئ وهكذا , لكنْ أحكامها لا تُعْطَى , هذه قاعدة أصل , الأسماء تُجْرَى , والأحكام يُنْظَر إلى الحُجة , كُنّا قُلْنَا "ولو قبل قيام الحجة" , أي تُجرى على الجاهل الضّال , و المُتَأَوّل , و صاحب الفترة .

قال تعالى : (اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ)

.[هود 50]

أين الشاهد ؟

الجواب : "مُفْتَرُونَ" , المُفترون , هؤلاء أُعْطُوا إسم الافتراء , هل هُمْ جُهَّال أم ليسوا جُهّال ؟

الجواب : هُمْ جُهّال , لأنّهم أَتَى إليهم الرسول وخاطبهم بذلك :"اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ" .

أنتبهوا إلى كلام ابن تيمية !!! , هذا كما قُلنا لكم في الجزء عشرين – صفحة ثمان و ثلاثين.

و ابن تيمية سوف يَذكر لك أنّه يَلحقهم إسم الافتراء قبل الرسالة.

قال ابن تيمية بعد هذه الآية : (فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِين قبل أَنْ يَحْكُمَ بحُكْمِ يُخَالِفُونَهُ لكونهم جعلوا مع الله إلهاً آخر).

الفتاوى [20/38]

جعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم ....

وقال تعالى : (وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ) [الأنعام 137].

الشاهد : "يَفْتَرُونَ" , وهذا قاله لأُنَاس قبل البعثة , لأنّه قال : "زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ" , وهذا فِعْل فَعَلُوهُ وافتروا فيه , فهم مفترون , قاله لأناس من أهل فترة .

وقال تعالى : (وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ) [الأنعام 138].

أين الشاهد ؟ "افْتِرَاءً عَلَيْهِ" , لأنّ "يَفْتَرُونَ" كان سَيُجْزِيهِمْ عليها , والافتراء الثاني قامتْ عليه الحجة , سَيُجْزَوَنَ عليه , و "لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ" , إِذاً هُمْ مُفْتَرُون , وهذا كانوا يَفعلونه قبل , لأنّ هذا القانون موجود - هذا التشريع - , أَنْعَام وحَرْث لا نُطْعِمُهَا إلاّ من نَشاء , وأَنْعَام حُرِّمَتْ ظُهورُها , هذه موجودة في الجاهلية قبل البعثة , وهذا تشريع وعادة وتقليد , كان موجود عندهم , افْتَرَوْا على الله فيه , فَسُمُّوا مُفْتَرِين قبل البعثة . و هذا القانون أو التّقليد الذي فَعَلُوه , أو العادة التي فَعَلُوهَا , حيث يُخَصِّصُونَ بعض الأنعام , هذه لا تُطْعَم , و هذه

لمن نشاء , و هذه أيضا تُحَرَّم ظُهُورُهَا , و هذه لا يَذكرون إسم الله عليها , و هذا كلّه إفتراء , يُسَمَّوْنَ مُفْتَرِين قبل البعثة.

فسَمَّاهُمْ مُفْتَرِينَ بِفِعْلِهِمْ هذا الذي فَعَلُوهُ قبل الرسالة .

هذا يُعتبر الاسم الخامس , وهذا يَلْحَقُ الجاهل , و يَلْحَقُ صاحب الفترة والمُتَأَوِّل , وهو "إسم الغفلة ونفي الهداية" .

21 - باب لُحوق اسم الغفلة ونفي الهداية ولو قبل قيام الحجة

قال تعالى : (لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آَبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ) [يس 6].

فسَمَّى آباءَهم غافلين قبل الرسالة .

الشرح:

الشاهد : "غَافِلُونَ" .

وجه الدلالة : من هُمْ المُشركون هنا الذين سُمُّوا غافلين ؟

الجواب : "آَبَاؤُهُمْ" , وآباؤهم كانوا قبل البعثة , (لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آَبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ) , الآباء غافلون , وهُمْ أيضاً غافلون , وجاء الرسول لكي يُنْذِرَهُمْ على الغفلة التي كانوا عليها قبل البعثة .

وقال تعالى : (لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ) [السجدة 3].

الشاهد :"لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ" , فنَفَى عنهم الهِداية , إِذاً مَنْ فَعَلَ الشِّرك جاهلاً , يُقال لَمْ يَهْتَدِ , ويُنْفَى عنه الهداية .

نَفَى الاهتداء عن آبائهم وهُمْ أهل فترة .

الشرح :

هذا الاسم السادس وهو : إسم الطغيان , والسابع وهو : اسم الظلم , والثامن : اسم العلو , والتاسع : إسم المُفسد , كُلُّ هذه الأسماء تَلْحَقُ الجاهل , و تَلْحَقُ صاحب الفترة , بل و تَلْحَقُ حتّى الصّغير الذي لا يعقل , يُسَمَّى مُفسد, بل المجنون إِذَا صار يُؤْذِي الغير يُسَمَّى مُفسد , وإِنْ لَمْ يُعْطَ حُكْمَ المُفسد , لكنْ يُعْطَى إسم المُفسد , بل البهائم التي ليستْ من أَهْلِ الحُجّة تُسَمَّى مُفسد , تُسَمَّى فاسق و الفُوَيْسِقَة , (و خَمْسٌ يُقْتَلْنَ

في الحَلِّ والحَرَمِ) , يُقال : فاسق , فُوَيْسِق , مُفسد , وهذه الدواب مُفسدة , إِذاً هذه الأسماء تَلْحَقُ الجاهل وصاحب الفترة , و لكنْ أحكامها لا تُعْطَى إلاّ بعد قِيام الحُجة.

22 - باب لُحوق اسم الطغيان والظلم والعلو وإسم المفسدين ولو قبل الحجة

قال تعالى : (اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى) [طه 24]

الشاهد : "طَغَى" , و ما هو الدليل على أنّه ما قامتْ عليه الحُجة؟

الجواب : "اذْهَبْ" , "إِنَّهُ طَغَى" , طَغَى , فسَمَّاهُ طاغي قبل الذهاب , إذاً يُسَمَّى طاغيا.

وقال تعالى : (وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [الشعراء 10]

الشاهد : قوله "الظَّالِمِينَ" , (أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) , القوم الذين وَصَفَهُمْ بالظّلم وكانوا ظالمين , فَسُمُّوا ظالمين قبل الإتيان .

وقال تعالى : (إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ) , إلى أن قال : (إِنَّهُ كَانَ

مِنَ الْمُفْسِدِينَ) [القصص 4] .

الشاهد : "مِنَ الْمُفْسِدِينَ" , (إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ).

ثمّ نرجع إلى كلام ابن تيمية في الفتاوى , فانظر ماذا قال ابن تيمية .

قال ابن تيمية : (فسَمَّاهُ طاغياً وظالماً ومُفسداً قبل مَجيء موسى عليه الصلاة والسلام إليهم) الفتاوى [20/37] .

هذا كلام ابن تيمية , سَمَّاهُ طاغياً وظالماً ومُفسداً قبل .

طيب , و نقف هنا , و سوف نُكمل إن شاء الله , مع رفع الآذان , نضطّر إلى أن نقف.

و نسأل الله سُبحانه و تعالى لنا و لكم التّوفيق و الإخلاص و السداد .

و صلّى الله و سلّم و بارك على نبيّنا محمّد , و على آله و صحبه أجمعين.

انتهى الدرس الخامس